

الرقم :

التاريخ :

المشروعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بحاكمه أبو عريش
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (١٠٢٨)



سياسة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بجمعية التنمية الاجتماعية بحاكمه أبو عريش

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها جمعية التنمية الاجتماعية بحاكمه أبو عريش في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولانحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

البيان

الطرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

- ١- تحديد وفهم وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- ٢- اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- ٣- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب لرفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
- ٤- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
- ٥- توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- ٦- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٧- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
- ٨- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- ٩- السعي في إيجاد عمليات ربط إلكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات

- تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.
- وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

: الرقم
: التاريخ
: المشفوعات



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بحاكمه أبو عريش
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (١٠٢٨)

تم الاطلاع على مضمون سياسة غسل الأموال وتمويل جرائم الإرهاب بالصيغة السابقة من قبل مجلس الإدارة وموظفي الجمعية وإقرارها واعتمادها والعمل بهذه السياسة اعتباراً من تاريخ ١٤٤١/٠٣/٢٥ هـ وعلى ذلك تم التوقيع وبالله التوفيق.

أعضاء مجلس الإدارة

| الاسم | المنصب | التوقيع |
|----------------------------|-------------------|---------|
| علي محمد علي ذيابي | رئيس مجلس الإدارة | |
| أحمد محمد إبراهيم عقدي | نائب الرئيس | |
| عادل أحمد حسن الحازمي | المشرف المالي | |
| أحمد صديق حمد صوي | عضو | |
| ملهي حسن محمد عقدي | عضو | |
| عبد الرحمن محمد عواجي عقدي | عضو | |
| فهد أحمد هادي مسلمي | عضو | |
| أحمد ناصر احمد حكمي | عضو | |
| توفيق محمد أحمد عقدي | عضو | |

موظفوا الجمعية

| الاسم | المنصب | التوقيع |
|----------------------|---------------|---------|
| داوود أحمد حمد أزيبي | مدير تنفيذي | |
| يحيى محمد عقيلي | سكرتير متعاون | |
| محمد جابر هزازي | محاسب متعاون | |